

شرح ابن عقيل

(ولا تمل لسبب لم يتصل ... والكف قد يوجه ما ينفصل) .

إذا انفصل سبب الإمالة لم يؤثر بخلاف سبب المنع فإنه قد يؤثر منفصلا فلا يمال أتى قاسم
بخلاف أتى أحمد .

(وقد أمالوا لتناسب بلا ... داع سواه كعمادا وتلا) .

قد تمال الألف الخالية من سبب الإمالة لمناسبة ألف قبلها مشتملة على سبب الإمالة
كإمالة الألف الثانية من نحو عمادا لمناسبة الألف الممالة قبلها وإمالة ألف تلا كذلك